

Distr.: General
8 July 2010
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والستون

البند ٨٥ من القائمة الأوليّة*

النظر في اتخاذ تدابير فعّالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة
البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين
والقنصلين

النظر في اتخاذ تدابير فعّالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات
الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصلين

تقرير الأمين العام

موجز

قدّمت سبع عشرة دولة تقارير عملاً بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣ في الموعد النهائي المحدّد (انظر الفرع ثانياً من هذا التقرير)؛

وقد وردت ثمانية آراء من دول عملاً بالفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣ (انظر الفرع ثالثاً)؛

كما أضيفت أربع دول إلى قائمة المشاركة في الصكوك المتصلة بحماية وسلامة وأمن البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصلين (انظر الفرع رابعاً) منذ صدور التقرير السابق بشأن الموضوع (A/63/121).

* A/65/50.



أولاً - مقدمة

١ - في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أصدرت الجمعية العامة القرار ٦٣/١٢٦ المعنون "النظر في اتخاذ تدابير فعّالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين". وفيما يلي نصّ الفقرات ١٠ و ١٢ و ١٣ من القرار:

إن الجمعية العامة،

...

١٠ - تطلب إلى:

(أ) جميع الدول إبلاغ الأمين العام بأسرع ما يمكن بالانتهاكات الخطيرة لحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، وكذلك البعثات والممثلين ذوي المركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية؛

(ب) الدولة التي وقع فيها الانتهاك، وبالقدر الممكن، الدولة التي يوجد فيها الشخص المدعى ارتكابه الجريمة، تقديم تقرير إلى الأمين العام بأسرع ما يمكن عن التدابير المتخذة لتقديم مرتكب الجريمة إلى العدالة والإبلاغ في نهاية الأمر، وفقا لقوانينها، عن النتيجة النهائية للإجراءات المتخذة ضد مرتكب الجريمة والإبلاغ عن التدابير المتخذة لمنع تكرار هذه الانتهاكات؛

(ج) الدول التي تقوم بهذا الإبلاغ أن تنظر في الاستعانة بالمبادئ التوجيهية التي أعدها الأمين العام، أو في أخذها في الاعتبار؛

...”

”١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يدعو الدول، في المذكرة التعميمية المشار إليها في الفقرة ١١ (أ) أعلاه، إلى موافاته بآرائها فيما يتعلق بأية تدابير لازمة أو أية تدابير اتخذت بالفعل لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، وكذلك البعثات والممثلين ذوي المركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية؛

”١٣ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين تقريرا يتضمن:

(أ) معلومات عن حالة التصديق على الصكوك المشار إليها في الفقرة ٨ أعلاه وحالة الانضمام إليها؛

(ب) موجزا للتقارير الواردة والآراء المعرب عنها عملاً بالفقرتين ١٠ و ١٢ أعلاه؛

٢ - وبموجب مذكرتين مؤرختين ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠ استرعى الأمين العام انتباه الدول إلى الطلب الوارد في الفقرة ١٠ (أ) من القرار ١٢٦/٦٣ ودعاها إلى تقديم تقارير إلى الأمين العام بشأن الانتهاكات الخطيرة لحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين.

٣ - وقد أُعد هذا التقرير عملاً بالفقرة ١٣ من القرار ١٢٦/٦٣.

٤ - ويضم الفرع ثانياً من التقرير موجزاً بالتقارير الواردة ونصّ تلك التقارير فيما يتعلق بالفقرة ١٠ من القرار.

٥ - أما الفرع الثالث من هذا التقرير فيضم الآراء المعرب عنها عملاً بالفقرة ١٢ من القرار.

٦ - ويشمل الفرع رابعاً من التقرير معلومات بشأن حالة مشاركة الدول في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ في اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١^(١) واتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣^(٢) والبروتوكولين الاختياريين لكل منهما، فضلاً عن اتفاقية ١٩٧٣ بشأن منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية. بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها^(٣).

ثانياً - التقارير الواردة من الدول عملاً بالفقرة ١٠ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣

٧ - تركيا (١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨) أحالت إلى الرسالة الواردة من اليونان بتاريخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ فيما يتعلق بالفقرة ١٦ (ب) من التقرير المقدم من اليونان بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ (انظر A/63/121/Add.1)، واسترعت الانتباه إلى الجملة

(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٥٠٠، رقم ٧٣١٠.

(٢) المرجع نفسه، المجلد ٥٩٦، رقم ٨٦٣٨.

(٣) المرجع نفسه، المجلد ١٠٣٥، رقم ١٥٤١٠.

الأخيرة من الفقرة ٢٥ (١) من تقريرها السابق (١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨) (انظر A/63/121) ونصها كما يلي:

وفضلاً عن ذلك، ويرغم مطالبات السفارة التركية بإبقاء المتظاهرين على مسافة من السفارة، فإن الشرطة اليونانية تريد في بعض حالات التفاوض مع مسؤولي السفارة التركية بحيث يتمكن المتظاهرون من الاقتراب من مدخل مبنى السفارة لكي يلصقوا إعلاناتهم على الباب (التأكيد مضاف).

٨ - وبعد ذلك أفادت تركيا بما يلي:

وتودّ البعثة الدائمة لتركيا أن تؤكد أن مسألة التفاوض بحد ذاتها وليس الطرف الموجهة إليه هو الذي كان يمكن أن يؤثر سلباً على أمن وسلامة البعثات الدبلوماسية.

إن آلية تقديم التقارير التي تم إقرارها عملاً بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بشأن بند جدول الأعمال المعنون "النظر في اتخاذ تدابير فعّالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين، آلية تؤدّي وظيفتها، سواء فيما يتعلق باستعراض اهتمام الدول إزاء الانتهاكات الخطيرة لحماية وسلامة وأمن البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين أو إحاطتها علماً بشأن التدابير المتخذة والنتائج المتحققة، ولم تحط تركيا علماً به إلا من خلال التقرير المقدم من اليونان، بشأن الخطوات التي اتخذتها السلطات اليونانية فيما يتصل بالهجمات المتزامنة بإشعال الحرائق التي وقعت ضد مركبات موظفي السفارة التركية والقنصل العام في أثينا، علماً بأن الطلبات المتكررة من جانب السلطات التركية بالتماس معلومات في هذا الشأن لم تلق رداً حتى الآن. وفيما يتصل بالفقرة ١٦ (أ) من التقرير المقدم من اليونان (انظر 163/121/Add.1)، فإن البعثة الدائمة لتركيا تود الإشارة إلى أن سلطات الشرطة المحلية ذاتها وصفت هذه الهجمات بإشعال النيران بأنها "أعمال إرهابية".

وعقب تقديم التقرير السابق، تعرّضت للتلّف سيارة ملحق السفارة التركية في أثينا في ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨، على يد فرد (أفراد مجهولين). وفي مذكرتها الشفوية المؤرخة ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٨، فإن السفارة التركية لفتت على الفور انتباه وزارة خارجية اليونان وطلبت إلى الوزارة أن تُبلغ الأمر إلى السلطات اليونانية المختصة. ومع ذلك فإن الردّ الوارد من وزارة الخارجية اليونانية بتاريخ ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ لم يذكر سوى أن السلطات المعنية قد تم إبلاغها بالحادث دون أن يقدم أي معلومات يُعتمد بها كمتابعة للحادثة المذكورة أعلاه.

٩ - جمهورية إيران الإسلامية (١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨) أبلغت عن حوادث تتصل بالدبلوماسيين الإيرانيين والمباني الدبلوماسية في كانبيرا (أستراليا) (٢٠٠٧-٢٠٠٨) وعن سيارة تخص مستشار سفارة جمهورية إيران الإسلامية في أثينا (٢٠٠٨)، كما تتصل بالبعثتين الدبلوماسية والقنصلية الإيرانيتين والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين الإيرانيين في العراق (٢٠٠٤-٢٠٠٨):

أستراليا

في عام ٢٠٠٧ وأوائل عام ٢٠٠٨ وقعت حوادث متعددة ضد الدبلوماسيين الإيرانيين والمباني الدبلوماسية الإيرانية في كانبيرا، أستراليا مما شكّل انتهاكاً لسلامتهم وأمنهم. ففي ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٧ تعرّض للسرقنة سكن مستشار السفارة مما أدى إلى سرقة متعلقات ذات قيمة ومبالغ مالية. وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ اقتحم مجهولون سكن مستشار سفارة جمهورية إيران الإسلامية في كانبيرا وعشوا بكل شيء. وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ ألقيت حجارة وأجسام صلبة أخرى على المبنى السكني للسفير مما سبب تلفيات للمباني. مما في ذلك تحطيم زجاج النوافذ. وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وقعت محاولة اختطاف الطفل نجل مستشار السفارة. وفي معرض الردّ على طلب السفارة بضرورة اتخاذ التدابير اللازمة للتحقيق في قضية محاولة الاختطاف وملاحقة مرتكبها (مرتكبها) طلب المسؤولون الأستراليون ذوو الصلة اتخاذ إجراءات معيّنة من جانب أسرة المستشار وصلت إلى حد التنازل عن حصانتهم الدبلوماسية وهو أمر لم يسع جمهورية إيران الإسلامية أن تقبله. هذا وما زال مرتكبو جميع هذه الحوادث غير محدّدي الهوية حتى الآن. ويجدر ذكر أنه برغم وقوع عدة حوادث وتهديدات موجّهة ضد المباني الدبلوماسية (مباني سكن السفارة والسفير) لم يتم حتى الآن اتخاذ أي تدابير لتخصيص حُرّاس دائمين للمباني.

اليونان

في ٨ آذار/مارس ٢٠٠٨ تعرضت للهجوم سيارة تخص مستشار جمهورية إيران الإسلامية في أثينا في حرم جامعة بوليتكنيك على يد جنّاة غير معروفين. وطبقاً لما أفاد به شاهد عيان فإن خمسة أفراد ملثّمين هاجموا السيارة (ماركة بي.إم. دبليو، ٢٠٠٧) وحطّموها تماماً وطلبت السفارة إلى السلطات الحكومية المختصة بالبلد المضيف اتخاذ التدابير الضرورية للتحقيق في الحادثة ومقاضاة الجنّاة فضلاً عن التعويض عن الأضرار.

العراق

منذ مطالع ٢٠٠٦ وحتى الآن وقع كثير من الهجمات والحوادث ضد البعثات الدبلوماسية والقنصلية الإيرانية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين الإيرانيين في العراق. وفيما يلي نبذة عن أهمها:

لقد جاء أخطرها متمثلاً في الهجوم المنسق الذي شنته القوات العسكرية للولايات المتحدة في العراق. ففي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ اجتاحت القوات العسكرية للولايات المتحدة القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في مدينة أربيل شمالي العراق واحتلت مبانيها، وجرى اختطاف خمسة من موظفي القنصلية مع مصادر الحواسيب والمستندات الرسمية وإتلاف مباني القنصلية العامة. هذا وقامت البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى مقر الأمم المتحدة - نيويورك بإبلاغ الأمين العام بهذا الفعل الشائن غير المشروع، في رسالتها المؤرخة ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ (A/61/706-S/2007/28). وتبع ذلك رسالتان مؤرختان ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ (A/61/1955-S/2007/355). وقد تعرّض المختطفون لتعذيب بدني وعقلي فظيع وتم الإفراج عن اثنين منهما بعد أشهر من ذلك التاريخ وكانت إفادتهما بشأن ما لقياه من سلوك غير إنساني أمراً يدعو للصدمة. وبرغم الدعوات المتكررة للإفراج عن المختطفين الثلاثة الآخرين إلا أنهم ما زالوا رهن الاحتجاز.

على أن هذا لم يكن فعل العنف الوحيد الذي تعرّضت له البعثات القنصلية والدبلوماسية الإيرانية والممثلون القنصليون والدبلوماسيون الإيرانيون من جانب القوات الأجنبية في العراق. ففي ٧ نيسان/أبريل و ٨ أيار/مايو ٢٠٠٧ هُوجمت مباني القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة على يد القوات العسكرية البريطانية ونتج عن ذلك أضرار شاملة لحقت بالجدران ومرافق الحماية فضلاً عن المركبات التي تخص القنصلية العامة. وفي ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ تم احتجاز ثلاثة دبلوماسيين إيرانيين بواسطة جنود الولايات المتحدة في بغداد وخضعوا للاستجواب على مدار ١٨ ساعة كما صودرت أموالهم وكانت في حدود ألفي دولار. وفضلاً عن ذلك، ففي آب/أغسطس ٢٠٠٧ تم احتجاز ثلاثة دبلوماسيين إيرانيين عند مدخل سفارة جمهورية إيران الإسلامية في بغداد بواسطة جنود الولايات المتحدة ثم أُفرج عن واحد من الدبلوماسيين الثلاثة بعد أربع وعشرين ساعة فيما بقي الدبلوماسيان الآخران رهن الاحتجاز على مدى أربعة أيام. وفي

٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٧ تم اعتقال دبلوماسي إيراني بالإضافة إلى ستة أعضاء من وفد وزارة الكهرباء الإيرانية كانوا في زيارة رسمية للعراق وتم ذلك على يد جنود الولايات المتحدة ثم أُفرج عنهم بعد عدة ساعات. وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ اعتقلت القوات الأجنبية أربعة موظفين من القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة بالإضافة إلى أربعة من حُرّاس أمن القنصلية العامة. وفي ١٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ اعتُقل اثنان من موظفي القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة على يد جنود عراقيين و جنود الولايات المتحدة على طريق بغداد - البصرة. وفي ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٨ استهلت القوات البريطانية وقوات الولايات المتحدة تدابير تقضي بالتدخل في حركة موظفي القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة وعائلاتهم وبالذات عند حدود شلامشه. وما زالت مثل هذه التدابير الداعية للإزعاج متواصلة حتى الآن.

وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ هُوجمت القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في كربلاء على يد حشود من دهاء العامة ممن يسمّون أنفسهم "الحسينيين" فقتلوا الحجارة وحطّموا نوافذ المباني وتسَلَّق المهاجمون الجدران ودخلوا إلى الطابق الثاني من المبنى مسبباً أضراراً للمبنى كما أسقطوا العلم الإيراني وهدّدوا بمواصلة هجماتهم ضد القنصلية العامة في المستقبل. وعاد أفراد من نفس الجماعة مهاجمة القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة يوم ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وفي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ استهدفت مباني القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة بوابل من الصواريخ والقصف المدفعي.

وفي ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧ تم اختطاف السيد جلال شرفي، السكرتير الثاني في السفارة الإيرانية في بغداد على يد أفراد مسلحين يرتدون أزياء قوات المفاويز العراقية واحتُجز على مدى ٥٨ يوماً في ظل ظروف رهيبية حيث كان خاضعاً لقهر بدني وعقلي بما في ذلك الضرب وثقب ساقيه وتمثيل مشاهد الإعدام أمامه إلى أن تمكّن الدبلوماسي من الهرب من زنزانه يوم ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٧.

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ تم اكتشاف سيارة مفخّخة كانت موقوفة عند مدخل القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة. وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ هُوجمت سيارة تخص القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة خلال مصادمات مجموعة تُعرَف باسم "اليماني". وفي ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٨ خضع للهجوم مبنى القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة

بقذائف الصواريخ. وفي ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨ استُهدفت القنصلية العامة لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة بطلقات الرصاص من جانب أشخاص مجهولين. وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ تعرّض للهجوم القنصل العام لجمهورية إيران الإسلامية في البصرة حين كان مصحوباً بعدد قليل من الموظفين وحراسهم فيما كانوا يقودون السيارات على طريق بغداد - البصرة. وقد توفي أحد الموظفين وأصيب آخرون بجراح بالغة ودُمّرت سيارتان بالكامل.

وفي ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨ أصيب بجراح خطيرة أربعة من موظفي السفارة الإيرانية في بغداد من بينهم دبلوماسيان في هجوم مسلح استهدف موكبهم فيما كانوا يتجهون إلى حي الكاظمية في زيارة يقومون بها، وما زلنا بانتظار تلقي معلومات من السلطات العراقية بشأن هوية الجناة والتدابير المتخذة لمعاقتهم فضلاً عن التدابير المتخذة لتعويض المحني عليهم.

ويجدر بالذكر أن جمهورية إيران الإسلامية لم تُحط علماً بعد بنتائج التحقيقات الرامية إلى تحديد هوية الجناة ومعاقتهم فيما يتعلق باغتيال السيد خليل النعمي، السكرتير الأول في السفارة الإيرانية في بغداد الذي أُطلق عليه الرصاص فأصيب في رأسه بينما كان داخل سيارته قرب السفارة يوم ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

١٠ - اليونان (١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨) أحالت إلى الرسالة الواردة من تركيا (١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨):

تودّ اليونان أن تعرب عن أسفها لأن تركيا ارتأت معاودة التطرّق إلى هذه المسألة من خلال مذكرة شفوية ثانية جاءت مطابقة أو تكاد تكون مطابقة للمذكرة الأولى.

وتكرّر البعثة الدائمة لليونان لدى الأمم المتحدة ما سبق لها وأفادت به في مذكرتها الشفوية الأولى بشأن الموضوع، وتودّ أن تشير من جديد إلى أن اليونان، بوصفها دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي تمثل امتثالاً كاملاً للالتزامات والإطار الذي يفرض على الدول أعضاء الاتحاد الأوروبي فضلاً عن جميع البلدان الديمقراطية أن تتصرّف على أساسه في مثل هذه الأمور.

وبشأن الادّعاءات المتعلقة بصلات تتم من آونة لأخرى بين الشرطة اليونانية والمتظاهرين، ينبغي ملاحظة أن الشرطة اليونانية تُبلغ سفارة تركيا عندما يُعرب المتظاهرون عن رغبتهم تسليم رسائل احتجاج إلى السفارة وبالمقابل تُبلغ ردّ السفارة إلى المتظاهرين. ولم يشهد الأمر أي حالة اضطلعت فيها الشرطة اليونانية بدور تفاوضي.

ويجدر كذلك ملاحظة أن الشرطة اليونانية تحاول نزع فتيل التوتر بين صفوف المتظاهرين تجنباً لاحتمال وقوع أي اضطرابات وذلك من خلال التوسط بين المتظاهرين وموظفي السفارة التركية بحيث يتقبل الطرف الآخر رسائل الاحتجاج.

ومع ذلك، ولأن هذا التدخل يبدو وكأنه يسبب حالة من الاستياء لدى السفارة التركية، فإن الشرطة اليونانية بوسعها أن تسمح للمتظاهرين أن يعلقوا هذه الرسائل الاحتجاجية في المناطق المجاورة.

١١ - **بلجيكا** (٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) أفادت بوقوع حادثة تتعلق بسفارة سلوفينيا في بروكسل (٢٠٠٧):

وتؤكد السلطات البلجيكية أن سفارة سلوفينيا في بروكسل تعرضت لحادثة سطو خلال ليلة ٢٢ إلى ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

وقد أفادت دائرة الأمن التابعة للشؤون الخارجية في الدائرة العامة الاتحادية (وزارة الخارجية) المعلومات التالية:

أُبلغ عن حادث السطو يوم ٢٤ كانون الأول/ديسمبر بواسطة السكرتير الثاني، السيد روك زركورسكي إلى الدوائر التالية: الشرطة ومركز أزمات الشؤون الخارجية ومركز الأزمات الحكومي.

وردت مذكرة شفوية من السفارة إلى دائرة الأمن بتاريخ ٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وقامت المديرية العامة للشؤون القانونية بالاتصال في هذا الشأن بنظرائها في مركز أزمات الداخلية مباشرة.

تم تعزيز دوريات الشرطة ووضعت السفارة تحت مراقبة مشددة من جانب الشرطة.

أعدت الشرطة تقارير بشأن أمور شتى من بينها ما توصلت إليه من نتائج في مسرح الجريمة وتقصي البصمات.

ولا يستطيع مكتب المدعي العام تقديم أي معلومات بشأن هذه القضية بموجب أحكام قانون التحقيقات الجنائية (مدونة الإجراءات الجنائية) لأن التحقيق لم يُستكمل بشأنها.

١٢ - **أستراليا** (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) أشارت إلى الحوادث التي تتعلق بالدبلوماسيين الإيرانيين والمباني الدبلوماسية الإيرانية في كانبرا (٢٠٠٧-٢٠٠٨).

إن الحكومة الاسترالية تتعامل بصورة جدية مع التزاماتها بموجب اتفاقيتي فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية والقنصلية وحماية جميع البعثات الدبلوماسية والقنصلية وموظفيها. وقد استرعت البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة الأنظار إلى أربع حوادث منفصلة تتعلق بموظفين مختلفين من سفارة جمهورية إيران الإسلامية في كانبيرا أو عائلاتهم على مدار الفترة تموز/يوليه ٢٠٠٧ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

وثلاث من هذه الحوادث المؤسفة شملت اقتحام المنازل أو عمليات عبث في أطنابها. وقد اقتنعت السلطات المحلية التي تولت التحقيق بأنها حوادث ارتجالية تمت بغير تخطيط مسبق وإن كان الأمر لم ينطو على ما يكفي من القرائن في موقع الجريمة بشأن كل حادثة لكي يتيح للشرطة أن تحدد هوية أي فاعلين يمكن تحديدهم.

أما القضية الرابعة فقد انتهت شرطة التحقيق إلى أنها تمثل حادثة تشمل رجلاً مسناً ربما يكون مختل العقل ولم يسبق أن أبدى نية من قبل لاختطاف الطفل ومن ثم فهي ليست حادثة "محاولة اختطاف".

وفي كل حالة فإن ضباط الشرطة استجابوا على الفور عندما طلبهم موظفو السفارة وقاموا بالتحقيقات الملائمة.

١٣ - **تركيا** (١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩) أحالت إلى مذكرتيها المؤرختين ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨ و ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ إضافة إلى التقريرين المقدمين من اليونان إلى الأمين العام بتاريخ ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٨ و ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، وأحاطت الأمين العام علماً "بأن الجانب التركي سوف يواصل متابعة الرسائل المذكورة أعلاه مع السلطات اليونانية بصورة ثنائية وبهدف حل المسألة دون توان".

١٤ - **تركيا** (٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩) أشارت إلى الهجمة الإرهابية التي تعرّض لها القنصل العام للولايات المتحدة في اسطنبول (٢٠٠٨):

وفي أعقاب الهجمة الإرهابية التي تعرّضت لها القنصلية العامة للولايات المتحدة في اسطنبول يوم ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٨ وأسفرت عن مصرع ثلاثة وإصابة اثنين من ضباط الشرطة الأتراك، فقد بدأ مكتب المدعي العام الرئيسي في اسطنبول تحقيقاً جنائياً وتم تحديد هوية اثني عشر فرداً لارتباطهم بمرتكبي الهجوم الإرهابي الذين لقوا مصرعهم في مسرح الجريمة. وتم الإفراج عن أحد عشر من هؤلاء الأفراد على يد المحكمة فيما يظل واحد منهم رهن السجن وما زالت التحقيقات المتصلة بالهجوم متواصلة.

وبعد الهجوم الإرهابي تمت زيادة تدابير الأمن المتاحة لقنصلية الولايات المتحدة في اسطنبول.

١٥ - ألمانيا (٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩) أشارت إلى الحوادث التي تتعلق بالسفارة الألمانية في بلغراد (٢٠٠٨):

هجمات قام بها متظاهرون استخدموا العنف يوم ٢١ شباط/فبراير ٢٠٠٨ فأدت إلى أضرار بالغة لحقت بالسفارة الألمانية في بلغراد وعرضت للخطر حياة الموظفين الدبلوماسيين للسفارة وأدت إلى إصابة شخص بجراح.

وأصيب واحد من ضباط أمن السفارة من جراء حجر ألقى عليه، وبذلت محاولات لتعطيم السور الحديدي المفضي إلى مدخل السفارة وتعرضت لتعطيم نوافذ السفارة وللثني قضبانها الحديدية وللتدمير السور المحيط بها، مع إحراق كشك الشرطة القائم خارج المبنى بل كان بوسع المتظاهرين دخول ساحة السفارة دون أن يعترضهم أحد.

أما وحدات الشرطة الصربية التي كانت مكلفة بحماية السفارة الألمانية في ذلك اليوم فقد تم سحبها فجأة وأدى ذلك إلى أن أصبحت مباني السفارة بغير حماية أمام المتظاهرين الذين اتبعوا سبيل العنف على مدار ما يقرب من ساعة كاملة. وحدث نفس الشيء في البعثات الدبلوماسية الأخرى في بلغراد ومن ثم فإن الهجمات التي شنها المتظاهرون جاءت فور انسحاب الحماية من جانب الشرطة.

وتنظر ألمانيا إلى الالتزام الوارد في اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١ بتوفير الحماية الكاملة وفي كل وقت لحرمة مباني البعثة (المادة ٢٢) فضلاً عن حصانة الدبلوماسيين العاملين هناك (المادة ٢٩) وعائلاتهم (المادة ٣٧) على أنها قد تعرضت للانتهاك.

١٦ - صربيا (١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٩) أشارت إلى الهجوم على سفارة الولايات المتحدة في بلغراد:

قدم مكتب المدعي الإقليمي العام في بلغراد طلباً إلى المحكمة الجزئية في بلغراد من أجل مباشرة التحقيق مع ميلان زيفانوفيتش لارتكاب أفعال إجرامية انطوت على جنائية ضد الأمن العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ٢٨٨ بالاقتران مع المادة ٢٧٨ من القانون الجنائي وفعل إجرامي فادح بموجب المادة ١٠٤ بالاقتران مع المادة ١٠٣ من القانون الجنائي فيما يتصل بالهجوم على سفارة الولايات المتحدة الواقعة في أوليكا كنيزا بيلوزا ٤٦ في بلغراد.

وامتثالاً للنتائج التي توصلت إليها حكومة صربيا تحت رقم ٢١٧-3629/2008 بتاريخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ فقد تم دفع تعويض لسفارة الولايات المتحدة عن الأضرار التي تعرضت لها في شباط/فبراير ٢٠٠٨ بمبلغ ٢٢٩,٧١ ٤٢١ ٣٥ دينار.

١٧ - المكسيك (٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٩) أشارت إلى الحوادث التي تتصل بقنصلية الولايات المتحدة في مدينة مونتيري، نويو ليون (٢٠٠٨):

في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ أُدعي بأن فردين أشعلا النيران وألقيا شحنة ناسفة على المبنى الذي يضم قنصلية الولايات المتحدة الأمريكية في مدينة مونتيري، نويو ليون. وأفاد مسؤولو مكتب المدعي العام في المكسيك بأنه بالإضافة إلى الأضرار التي أصابت المبنى من أثر القذيفة فقد عُثر على ٦ قذائف عيار ٠,٤٥ مم في المكان فضلاً عن القنبلة السابق ذكرها التي لم تنفجر.

وقد بدأ موظفو مكتب المدعي العام في مونتيري تحقيقاً أولياً لتحديد الأشخاص المسؤولين عن جرائم انتهاك القانون الاتحادي بشأن الأسلحة النارية والمتفجرات وإتلاف الممتلكات.

وفيما يتصل بالتحقيق الأولي الجاري حالياً، فإن السلطات المختصة ما برحت تبشر بتحقيقاتها (بما في ذلك عمليات التفتيش وقرائن الخبراء وجمع إفادات الشهود) بغية تحديد هوية الجناة المدعى بارتكابهم العمل ولكن حتى الآن لم يتم القبض على أي شخص.

١٨ - اليونان (١٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩). أشارت إلى انتهاكات حماية وأمن وسلامة البعثة الدبلوماسية والقنصلية اليونانية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين اليونانيين في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (٢٠٠٨) ونوّهت أن جميع الحوادث المشار إليها قد أبلغت في الوقت المناسب إلى السلطات المختصة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة:

في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، سُرقت لوحة ترخيص سيارة تخص أحد الموظفين الدبلوماسيين في مكتب الاتصال اليوناني (رقم اللوحة هو 27-CD-049). ووقعت الحادثة في الصباح الباكر أمام مسكن الموظف المعني في سكوبي.

في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨، حوالي الساعة السادسة والنصف مساءً، تجمّعت حشود قوامها ١٠٠٠ متظاهر خارج مكتب الاتصال اليوناني في سكوبي، وفيما ردّدت شعارات وإهانات معادية لليونان ولوّحت بأعلام مختلفة، فقد بدأت في مهاجمة مباني المكتب وألقت العديد من الحجارة والزجاجات. ونتيجة لهذا الهجوم الذي استمر نحو ساعة ونصف الساعة تناثرت في أنحاء المكان الحجارة والزجاج المحطّم خارج المكتب، فضلاً عن ساحته الداخلية بينما عُثر على قتيّنة غاز ولكنها لم تنفجر داخل الساحة لحسن الحظ. وبالإضافة إلى ذلك لحقت الأضرار بإضاءة المكان وحطّمت زجاجات الطابق الأدنى كما دُمرت قطعة من رخام الواجهة. وفضلاً عن ذلك لحقت الأضرار بثلاثة سيارات كانت مصطفة خارج مباني المكتب، أولها كانت

سيارة رسمية (رقم اللوحة هو 027-CD-024) وقد أصيبت بكسر في زجاجها الجانبي فضلاً عن تلفيات خارجية أخرى. أما السيارتان الأخريان فكانتا خاصيتين وتحملاً لوائح يونانية وتخصان موظفي مكتب الاتصال (رقم AXZ 2344) وقد تعرّضت لكسر في زجاجها الخلفي ورقم (NEP 2635) وقد لحق بها كسر في زجاجها الأمامي إلى جانب تلفيات خارجية أخرى). وتجدر ملاحظة أنه سبق في نفس اليوم، وقبل فترة طويلة من وقوع هذه الحوادث، أن حدّر رئيس مكتب الاتصال اليوناني مدير إدارة المراسم بوزارة الخارجية من أن هذه التظاهرة التي كان مقرراً أن تحدث في وسط سكوبي بعد أن أعلنت عنها الصحف، يمكن في نهاية المطاف أن تعرّض للخطر سلامة مكتب الاتصال. وكما أوضحت الأحداث فقد حدثت التظاهرة بالفعل وبسرعة ضد مكتب الاتصال. وفضلاً عن ذلك تجدر ملاحظة أن رئيس مكتب الاتصال طلب أيضاً إلى السلطات أن تزيد على الفور من وجود الشرطة. ومن الواضح أن استجابة الشرطة كانت قاصرة ويرجع ذلك أساساً إلى أن الأمر اقتصر على وجود عدد قليل من الضباط في المراحل الأولى من الحادثة ومن ثم لم يكن بمقدورهم السيطرة على الحشد المعادي، بل وصلت تعزيزات الشرطة متأخرة وتم ذلك فقط بعد طلبات متكررة من جانب رئيس مكتب الاتصال لمدير إدارة المراسم في وزارة الخارجية.

في ٢٩ شباط/فبراير ٢٠٠٨، في ساعات الصباح المبكرة تعرّضت للتلف سيارة تخص زوجة أحد الدبلوماسيين في مكتب الاتصال (رقم اللوحة 27-CD-014) فقد تعرّض سواء في الإطارات والأبواب من ناحية السائق وأفرغت الإطارات من الهواء باستخدام آلة حادة.

في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٨، في ساعات الصباح المبكرة سُرقت لوحة الترخيص المعدنية الخلفية لسيارة تخص زوجة أحد الدبلوماسيين العاملين في مكتب الاتصال (اللوحة المعدنية هي 27-CD-001) وكانت السيارة مصطفة أمام سكن الموظف المذكور في سكوبي.

في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، في ساعات متأخرة من المساء تعرّضت للتلف سيارة تخص واحداً من الدبلوماسيين العاملين في مكتب الاتصال (اللوحة المعدنية رقم 27-CD-049) وكانت السيارة مصطفة في ساحة صف السيارات بمسكن الموظف المذكور في سكوبي (نفس السيارة التي وقع لها حادث ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨).

في ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، في ساعات العصر الأولى وقع هجوم على سكن رئيس مكتب الاتصال من جانب فرد (أفراد) غير معروف في الهوية وجرى تدمير نافذة في الطابق الثاني بقطعة ثقيلة من الخشب (بحجم ٣٥ سم × ١٠ سم) نتيجة هذا الهجوم.

في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، اقتحم مجهولون سكن المستشار الأول للشؤون الاقتصادية والتجارية في مكتب الاتصال فيما كان شاغل المسكن في إجازة قصيرة وأدى ذلك إلى اختفاء متعلقات شخصية. على أن حقيقة أن السكن تعرّض لمن عاث في داخله فساداً وأن الأضرار المسروقة كانت قليلة العدد وذات قيمة تجارية محدودة إنما تدعو للافتراض بأن قصد الفاعل (الفاعلين) كان الترويع والتهديد وفي الوقت نفسه تعكير الصفو العائلي لشاغل المكان وأسرته.

في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، في ساعات الصباح المبكرة تعرّضت لتشويه رهيب سيارة تخص عضواً في الملاك الإداري من موظفي مكتب الاتصال (اللوحات رقم NZP-3600) من جانب فرد (أفراد) مجهولين. وقد نُقِشت شعارات عنصرية الدافع على مجمل الجانب الأيسر من السيارة باستخدام آلة حادة. وينبغي توضيح أن الجاني (الجنّاة) عملوا على ارتكاب فعلتهم ثم الفرار من مسرح الجريمة برغم حقيقة أن السيارة ذات الصلة كانت مصطفة في ساحة صف السيارات المحجوزة لمكتب الاتصال وتقع في مواجهة كشك حراسة الأمن تماماً.

في ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٨، في ساعات الصباح المبكرة تعرّضت لتشويه سيارة تخص أحد الدبلوماسيين من موظفي مكتب الاتصال (اللوحات رقم 27-CD-049) للمرة الثانية (انظر حادثة ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٨ أعلاه) ووقعت الحادثة أمام سكن الموظف المذكور في سكوبي.

في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، في ساعات الصباح المبكرة قام فرد (أفراد) مجهولون بدخول فناء سكن المستشار الأول للشؤون الاقتصادية والتجارية بمكتب الاتصال. واقتلعوا جميع النباتات ورموا الأوحال والقاذورات على سيارته (نفس المسكن الذي تعرّض لحادثة ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨).

في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، تعرّضت لتشويه رهيب سيارة تخص أحد الموظفين الدبلوماسيين بمكتب الاتصال (اللوحة رقم 27-CD-010) من جانب فرد (أو أفراد) مجهولين. ونُقِشت شعارات عنصرية الدافع على المركبة باستخدام آلة حادة. ويجب توضيح أن الجاني أو الجنّاة عمدوا إلى ارتكاب فعلتهم ثم الهروب من مكان الجريمة.

برغم حقيقة أن المركبة ذات الصلة كانت مصطفة في ساحة الصف المحجوزة لمكتب الاتصال وتقع تماماً في مواجهة كشك حراسة الأمن.

في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، تجمّع حشد يضم نحو ١٠٠ فرد أمام مباني القنصلية التابعة لمكتب الاتصال وشاركوا في عملية منظمة من الترويع ضد مواطني جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة الذين كانوا ينتظرون دورهم في صف خارج مكتب القنصلية اليونانية من أجل تصريف أعمالهم العادية وقد عمد الحشد إلى الصفيّر وتوجيه الإهانات والإتيان بحركات عدائية ضدهم.

في ٧ تموز/يوليه ٢٠٠٨، تعرّضت للتشويه الرهيب مركبتان تحملان اللوحتين 27-CD-008 و 27-CD-050 وتخصان اثنين من الدبلوماسيين العاملين في مكتب الاتصال وذلك على يد شخص (أو أشخاص) مجهولين، ونُقشَت شعارات عنصرية على المركبتين باستخدام آلة حادة. وينبغي ملاحظة أن الجاني أو الجناة عمدوا إلى ارتكاب فعلتهم والهروب من مكان الجريمة برغم حقيقة أن السيارة ذات الصلة كانت مصطفة في ساحة الصف المحجوزة للمكتب وتقع أمام كشك حراسة الأمن تماماً.

١٩ - دولة بوليفيا المتعددة القوميات (١١ تموز/يوليه ٢٠٠٩)، فيما تفيد بأن لم تقع انتهاكات على أرضها خلال فترة الإبلاغ فقد ذكرت أنه قد نظمت مظاهرتان في سياق عام ٢٠٠٩ خارج سفارة اليابان وسفارة بيرو وأن الوجود المنسّق لعدد متزايد من ضباط الشرطة أمكنه أن يعيد على الفور الهدوء إلى المنطقة.

٢٠ - صربيا (١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩)، أشارت إلى حوادث تتعلق بسفارة سلوفينيا وسفارة ألمانيا في بلغراد (٢٠٠٨):

امثالاً للتناج 217-3629/2008 التي خلصت إليها بتاريخ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، فقد دفعت حكومة جمهورية صربيا لسفارة سلوفينيا تعويضاً بمبلغ ٩٢٤,٩٨ ١ ٧٧٩ دينار وإلى سفارة ألمانيا الاتحادية تعويضاً بمبلغ ٩٩,٩٨ ١٩٨,٦٣٩ دينار عن الأضرار التي لحقت بكل منهما في الحوادث التي وقعت خلال المظاهرة التي شهدتها بلغراد في عام ٢٠٠٨. وتود البعثة الدائمة أن تفيد أيضاً بأن لم تقدّم أي شكاوى ضد أي فاعل ومن ثم لم يتم أي تحقيق أو اتخاذ أي إجراءات قضائية ضد أي طرف.

٢١ - النمسا (١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩)، أشارت إلى الحوادث التي تتعلق بسفارة وقنصلية سلوفينيا في فيينا (٢٠٠٨):

فيما يتصل بالحادثة المفاد عنها في سفارة سلوفينيا، فقد تولت الشرطة النمساوية التحقيقات، وبدأ مكتب فيينا للمدعي العام الإجراءات القضائية ضد جناة مجهولي الهوية قاموا بالسرقة (Einbruchsdiebstahl) طبقاً للفصل ١٢٩ من قانون العقوبات النمساوي) وتحت رقم الإحالة 10 UT 789/08f.

وقد تم تكييف حقائق القضية على الوجه التالي: في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ اقتحم جناة مجهولون مبنى في العنوان 3 Nibelungengasse، ١٠١٠ فيينا، الذي يضم جزءاً من مكاتب أعمال تجارية خاصة إلى جانب سفارة وقنصلية سلوفينيا إضافة إلى سفارة الجبل الأسود. وتم اقتحام المكاتب الخاصة والدبلوماسية على السواء وحاول الجناة تخطيم خزنة القنصلية وهاجموا موظفاً في السفارة السلوفينية.

ورغم أن مراقبة الفيديو كشفت عن صور اثنين من الفاعلين، إلا أن المحققين - مع استخدامهم أحدث تكنولوجيا لتحليل آثار الجناة في مسرح الجريمة - لم يتمكنوا من تحديد هوية الفاعلين. وبما أنه لم يُتَح تحديد هوية المشتبه بهم ممن يكونوا قد ارتكبوا جريمة السرقة فقد أوقف سير التحقيقات طبقاً للبند ١٩٧ من القانون النمساوي بشأن الإجراءات الجنائية. وهذا البند يُلزم المدعي العام بوقف الإجراءات القضائية إذا ظل الجناة المشتبه بهم غير معروفين الهوية على أن يتم استئناف الإجراءات إذا ما أمكن تحديد هوية الأشخاص المشتبه بهم.

٢٢ - النمسا (٢٩ آذار/مارس ٢٠١٠)، أفادت عن حادثة تتعلق بالشقة الخاصة للمحقق بالسفارة النمساوية في جمهورية إيران الإسلامية (٢٠٠٩):

في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وحوالي الساعة ١٢/٤٥ صباحاً اقتحم سبعة أشخاص يرتدون ملابس عادية ولكنهم مزودون بمسدسات وبأسلحة شلّ الحركة إلى الشقة الخاصة بمحقق السفارة النمساوية وعرفوا بأنفسهم على أنهم أعضاء في قوة الشرطة الإيرانية، ثم واصلوا إجراءاتهم برغم ما أُبلغوا به من أن الملحق دبلوماسي نمساوي معتمد في جمهورية إيران الإسلامية منذ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وأن شقته كانت معرّفة رسمياً لدى السلطات الإيرانية المختصة بوصفها سكناً شخصياً لدبلوماسي. وقد استجوبوا ضيوفه وفتشوا الشقة وحاولوا التقاط صور للضيوف وبعد الحادثة اكتُشف ضياع خمسة ملايين ريال.

وقد أُبلغت بالحادثة وزارة خارجية جمهورية إيران الإسلامية بواسطة مذكرة شفوية مؤرخة ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩. ثم أفادت جمهورية إيران الإسلامية السفارة النمساوية في طهران وكذلك الوزارة النمساوية الاتحادية للشؤون الأوروبية والدولية بأن الشرطة

تقوم بتحقيق الحادثة وطلبت المزيد من المعلومات لمواصلة التحقيقات ووافقت السفارة النمساوية في طهران على الفور على طلب التعاون في هذا الخصوص.

٢٣ - السويد (١١ أيار/مايو ٢٠١٠)، أشارت إلى حوادث تتعلق بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين لكل من الأرجنتين والداغمر ك وجورجيا واليونان وجمهورية إيران الإسلامية وإسرائيل واليابان والجمهورية العربية الليبية وباكستان والفلبين والمملكة العربية السعودية والولايات المتحدة، فضلاً عن عدد من الانتهاكات الثانوية لحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين في السويد (٢٠٠٨-٢٠٠٩):

الأرجنتين

في ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ اتصل شخص مجهول هاتفياً بأحد موظفي السفارة وذكر أن سيتم ملؤهم بالغاز ثم تفجيرهم وهذا الشخص أجرى مكالمات بعد ذلك استهدفت توجيه المزيد من التهديدات والإهانات إلى السفارة ذاتها.

الداغمر ك

في يومي ١٤ و ١٧ آب/أغسطس ألقى شخص مجهول الهوية طلاءً أبيض وعدداً من البيضات على مدخل القنصلية وجدرانها وكُتب على الجدار "أوقفوا عمليات الترحيل".

جورجيا

في مناسبتين منفصلتين سرق أحد الجناة المجهولين العلم الوطني للسفارة وحدث ذلك في ليل ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وفي ليل ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

اليونان

حدث اقتحام للسكن يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وسُرقت أغراض تصل قيمتها تقريباً إلى ١,٥ مليون كرونا سويدية ولم يتم التحقيق نظراً للافتقار إلى خيوط جديدة بشأن الحادث.

جمهورية إيران الإسلامية

في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ وقعت تظاهرة ضد السفارة وخلالها اندلعت مشاجرة عندما أطلق ٢٠ من المشاركين شعارات هجومية ودفعوا سور السفارة ثم تقدموا إلى

أن وجهوا اللكمات إلى خمسة من موظفيها وألقوا بالحجارة على سطح ونوافذ السفارة وسياراتها. ولم يتم التحقيق في هذا الشغب العنيف نظراً لعدم توافر قرائن ثابتة، ومع ذلك فتم تحقيق بشأن أعمال التدمير التي وقعت.

وبالإضافة إلى ذلك فقد تلقت السفارة تهديدات هاتفية في عدد من المناسبات خلال حريف عام ٢٠٠٩ بما في ذلك تهديد بتفجير مباني السفارة بالقنابل والذخيرة.

إسرائيل

في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩ فيما كان سفير إسرائيل يلقي كلمة في إحدى الجامعات فإذا باثنين من الأفراد يقذفونه بحذاء وبالكتب واتجه الاشتباه إلى شخص بأنه مارس عملية التحرش في هذه المسألة.

اليابان

في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ تلقت السفارة رسالة تفيد بأن قنبلة سوف توضع في السفارة ويتم تفجيرها عن طريق مفجر زمني ولم يجر تحقيق بسبب الافتقار إلى قرائن.

الجمهورية العربية الليبية

في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ قام فرد (مواطن ليبي وطالب لجوء) بتعريض السفارة إلى عملية تخريب واسعة النطاق عندما كسر بوابتها بقضيب من الحديد ثم اقتلع النباتات ونزع صورة للقذافي وحطّم نافذة في مكان الاستقبال. وقد حُكم عليه بثلاث سنوات سجناً نظير اقتحامه غير المشروع والتخريب الواسع النطاق الذي ارتكبه إلا أنه تم استئناف الحكم.

باكستان

في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٩ أطلقت رصاصة نحاسية على شقة موظف إداري وفي فادت إلى تحطيم نافذة. وفي ٥ نيسان أبريل ٢٠٠٩ ألقى أشخاص مجهولون حجارة على منزل موظف إداري وفي آخر بالسفارة مما أدى إلى تحطيم نافذة وسقوط عدة حجارة في غرفة النوم.

الفلبين

في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٩ بعث شخص رسالة بالبريد الإلكتروني إلى السفارة يذكر أنه سوف يقتل على الأقل خمسة من أفراد لم يحددهم وأشار إلى حادثة وقعت في

عام ٢٠٠٥ عندما قُتلت زوجته عرضاً حين كان ضابط شرطة يطارد عصابة متجمّعة من خمسة طلاب.

المملكة العربية السعودية

في ٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ أشعل رجل النار في سيارته باستخدام سائل قذّاحة ثم حاول أن يشعل النار في الباب الرئيسي للسفارة وقُبِض عليه بعد تدخّل حُرّاس أمن السفارة وحُكِم عليه بشهرين سجنًا حيث يُحاط كاحله بسوار إلكتروني إلى جانب فترة مراقبة حتى أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ عن ارتكابه محاولة التدمير.

الولايات المتحدة الأمريكية

في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ تلقى موظف في السفارة رسالة نصية تضم العبارات "عداً في أبعـد تقدير وإلاّ سوف تُرسل مفجراً انتحارياً" وثمة شخص كان قد هدّد بأن هناك قنابل داخل وخارج السفارة ومبناها كان قد استُبعد لأنه حُكِم عليه في جريمة أخرى.

وأفيد عن وقوع عدد من الانتهاكات الثانوية لحماية أمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين في السويد خلال هذه الفترة. وهذه الحوادث شملت اقتحام مباني السفارة وتوجيه تهديدات منخفضة المستوى ووقوع حالات سَطْو وسرقات تافهة وبعض حالات مضايقة الزوار إلى البعثات. كذلك انطوى الأمر على حالتين شهدتا كتابات مختلفة في نوعيتها على مباني السفارة وبعض الإتلاف الثانوي لممتلكات السفارة.

٢٤ - **بلجيكا** (١١ أيار/مايو ٢٠١٠) لم تُفد عن وقوع حوادث تهدّد الأمن في المكاتب الدبلوماسية البلجيكية في الخارج في عام ٢٠٠٩. وقدّمت جدولاً يلخّص حالات السرقة/السطو التي تعرضت له بعثات دبلوماسية ومنها بعثة كل من ألبانيا وأذربيجان وبلغاريا والصين الشعبية وكوت ديفوار والدانمرك واليونان وغينيا بيساو وهايّتي والهند والمملكة الأردنية الهاشمية وقيرغيزستان وعمان وقطر والاتحاد الروسي والمملكة العربية السعودية وسلوفاكيا وسري لانكا وسويسرا وتايلند وأوكرانيا واليمن.

قائمة بحوادث السطو/السرقة المبلغ عنها للبروتوكول في عام ٢٠٠٩

تاريخ الجريمة	نوعية الجريمة	نوع البعثة	البلد
٢٠٠٩/٤/٢١	سرقة سيارة (رسمية)	حلف شمال الأطلسي (الناتو)	ألبانيا
٢٠٠٩/١/١٩	محاولة سطو (سكن موظف)	الناتو	ألبانيا
٢٠٠٩/٦/٣	سرقة من سيارة (رسمية)	الناتو	ألبانيا
٢٠٠٩/٦/٢٢	سرقة سيارة السفير (رسمية)	سفارة	ألبانيا
٢٠٠٩/٧/٢٤	سطو (السفارة)	سفارة	أذربيجان
٢٠٠٩/٧/٤	سطو (سكن رسمي)	الاتحاد الأوروبي	بلغاريا
٢٠٠٩/٣/١٤	محاولة سرقة من سيارة (رسمية)	سفارة	بلغاريا
٢٠٠٩/٣/٤	محاولة سرقة من سيارة (رسمية)	سفارة	بلغاريا
لا إبلاغ	سطو (سكن دبلوماسي)	الاتحاد الأوروبي	الصين
لا إبلاغ	سرقة حقيبة دبلوماسية	الاتحاد الأوروبي	الصين
لا إبلاغ	سرقة حقيبة دبلوماسية	الاتحاد الأوروبي	الصين
٢٠٠٩/٢/١٦	سطو (السفارة)	سفارة	كوت ديفوار
٢٠٠٩/١/٢٦	اعتداء على دبلوماسي وسرقة متعلقات شخصية	الاتحاد الأوروبي	الدانمرك
٢٠٠٩/٨/٣	سطو (سكن دبلوماسي)	الاتحاد الأوروبي	اليونان
٢٠٠٩/١/١	سطو (سكن دبلوماسي)	الاتحاد الأوروبي	اليونان
٢٠٠٩/٢/١٦	سطو (السفارة)	سفارة	غينيا بيساو
٢٠٠٩/١٠/٢	سرقة سيارة (رسمية)	سفارة	هايتي
٢٠٠٩/٣/١٦	محاولة سطو في مسكن دبلوماسي	سفارة	الهند
٢٠٠٩/١١/١٢	سرقة من سيارة (رسمية)	سفارة	الأردن
٢٠٠٩/٩/٢٨	سرقة حقيبة دبلوماسية	سفارة	قيرغيزستان
٢٠٠٩/٥/١٤	سطو (سكن دبلوماسي)	سفارة	عمان
٢٠٠٩/٩/١٧	سرقة حقيبة زوجة السفير	سفارة	قطر
٢٠٠٩/٤/٢٦	سطو (سكن دبلوماسي)	الناتو	روسيا
٢٠٠٩/١٢/٢٧	سطو (سكن دبلوماسي)	الاتحاد الأوروبي	روسيا
٢٠٠٩/١٢/٢٧	سطو (سكن دبلوماسي)	سفارة	المملكة العربية السعودية
٢٠٠٩/١٠/٥	اعتداء على دبلوماسي وسرقة حقيبة	سفارة	سلوفاكيا
٢٠٠٩/٥/٢٢	سرقة حقيبة دبلوماسية	سفارة	سري لانكا
٢٠٠٩/١٢/٧	سطو (السفارة)	سفارة	سويسرا
٢٠٠٩/٨/١٥	سطو (السفارة)	سفارة	سويسرا
٢٠٠٩/١٢/٢٤	سطو (سكن السفير)	سفارة	تايلند
٢٠٠٩/٢/١٧	محاولة سرقة من سيارة (رسمية)	الاتحاد الأوروبي	أوكرانيا
٢٠٠٩/٣/٢	محاولة سرقة من سيارة (رسمية)	الاتحاد الأوروبي	أوكرانيا
٢٠٠٩/٢/٢٤	سطو (السفارة)	سفارة	اليمن

٢٥ - الجمهورية التشيكية (١٢ أيار/مايو ٢٠١٠) أشارت إلى حوادث تتعلق بالبعثات الدبلوماسية والموظفين الدبلوماسيين في العراق فضلاً عن حوادث تتصل بسفارة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والسفارة السويدية والسفارة اليونانية وعدد من الموظفين الدبلوماسيين بالسفارة النمساوية في الجمهورية التشيكية (منذ ٢٠٠٩):

فيما يتصل بانتهاكات حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية التشيكية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين التشيكيين، أفادت سفارة الجمهورية التشيكية في العراق عن هجمات وقعت مؤخراً بالفعل على بعض البعثات الدبلوماسية في العراق وعن المعاملة غير المتعارف عليها التي تعرّض لها بصورة متواترة الموظفون الدبلوماسيون في العراق. من فيهم الدبلوماسيون التشيكي و خاصة عند نقاط التفتيش وفيما يتصل بالدخول إلى مطار بغداد الدولي. ومع ذلك فإن الجمهورية التشيكية ترحّب بمجهود الحكومة العراقية لتيسير أعمال وتحرّكات الدبلوماسيين في البلاد وتدعو إلى المزيد من تعزيز التعاون في مجال أمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والموظفين الدبلوماسيين.

وقد سجّلت الانتهاكات في الجمهورية التشيكية منذ عام ٢٠٠٩ ما يشمل اقتحام ودخول مباني السفارة المقدونية والسفارة السويدية، واقتحام ودخول شقة عضو دبلوماسي في السفارة النمساوية واشتعال نيران في حديقة السفارة اليونانية وكان الحريق متعمداً حسب المعلومات المتوافرة. والجرائم المذكورة أعلاه يتم التحقيق فيها حالياً بواسطة الشرطة التشيكية. فيما استجابت السفارات المعنية بتعزيز وترقية تدابيرها الأمنية بالتعاون مع الشرطة.

٢٦ - الكرسي الرسولي (١٥ أيار/مايو ٢٠١٠) أفاد عن حوادث تشمل السفارة البابوية في جمهورية فترويليا البوليفارية (٢٠٠٩) وفي أنغولا (٢٠١٠):

١ - السفارة البابوية في أنغولا - سطو مسلّح: في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠ دخل ثلاثة رجال مسلّحون برشاش ومسدس إلى ساحة السفارة البابوية بدعوى توصيل وثيقة مهمة. وجرى تهديد القائم بالأعمال بالنيابة مع الإيعاز له بأن يستسلم ويقدم المبالغ النقدية والأشياء الثمينة الموجودة داخل الدار. وقد قُدمت شكوى رسمية إلى الشرطة الدبلوماسية المحلية ولكن لم تتوافر بعد تفاصيل التحقيق.

٢ - السفارة البابوية في جمهورية فترويليا البوليفارية - قنابل الغاز المسيل للدموع داخل المجمع: في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وفي الساعة ٥/٣٢ صباحاً أطلق بعض الأفراد الذين حُدّدت هويتهم على أنهم ينتمون إلى جماعة تسمى

”ركيزة ٢٣ كانون الثاني/يناير“ ٥ قنابل مسيلة للدموع من عرض الطريق وحدث أن الدخان المسموم تسرّب إلى داخل المبنى وسبّب بعض أعراض الاضطرابات التنفسية الخفيفة بالنسبة إلى الموظفين. أما الأجهزة المتفجرة فقد صنّعت في مصنع يقدّم منتوجاته إلى قوات الأمن. وقد ترك مرتكبو هذا الفعل التخريبي منشوراً يضم رسالة. وأبلغت البعثة رسمياً وزارة الخارجية من خلال مذكرة شفوية تدين فيها هذا الفعل العنيف وتطلب اتخاذ التدابير الكافية لحماية الأشخاص والمباني التابعة للبعثة الدبلوماسية.

٢٧ - **بوركينافاسو** (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ و ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٩)، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات (١١ تموز/يوليه ٢٠٠٩) والفلبين (٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠ والبرتغال (٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠) وقطر (٧ أيار/مايو ٢٠١٠) أفادت بأن لم تقع أي انتهاكات على أراضي كل منها خلال فترة الإبلاغ.

ثالثاً - الآراء المعرب عنها من جانب الدول عملاً بالفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ١٢٦/٦٣

٢٨ - **أستراليا** (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨) أعربت عن الآراء التالية:

عندما تقع حادثة تتعلق بموظفين دبلوماسيين أو مُعاليمهم المعتمدين فإن الإجراء المعتاد بالنسبة للشرطة هو طلب بيان شهود رسمي وهذا يقتضي طلباً من أجل تنازل محدّد عن الحصانة بموجب المادة ٣٢ من اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية. ويُعدّ البيان بمثابة تيسير لجمع القرائن وإمكانية توجيه الاتهام ومقاضاة الجاني. وغالباً ما يُعدّ تعاون البعثات الدبلوماسية أمراً لا غنى عنه من أجل نجاح الدعوى القضائية.

وترى الحكومة الأسترالية أنه ما لم يقع تهديد واضح ومحدّد فإن الضرورة لا تدعو إلى وجود حُرّاس دائمين أو ثابتين في المباني الدبلوماسية ولا أن ذلك سبيل ملائم لإسراع الحماية الأمنية على المباني الدبلوماسية في أستراليا.

٢٩ - **البرتغال** (٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠) أعربت عن الرأي التالي:

فيما يتصل بالفقرة ١٢ فإن شرطة الأمن العام البرتغالية ترى أن التدابير التي يتم اتخاذها على المستوى الوطني أثبتت فعاليتها ومن ثم لا حاجة حالياً لإضفاء أي تغييرات على تلك التدابير.

٣٠ - **بوركينافاسو** (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ و ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠) ودولة بوليفيا المتعددة القوميات (١١ تموز/يوليه ٢٠٠٩) والأردن (١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩)

واليمن (١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٩) والفلبين (٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠) وقطر (٧ أيار/مايو ٢٠١٠) قدمت تقارير عن التدابير التي اتخذتها لتعزيز حماية أمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين فضلاً عن البعثات والممثلين المتمتعين بالمركز الدبلوماسي لدى المنظمات الحكومية الدولية في أراضي كل منها^(٤).

رابعاً - حالة المشاركة في الاتفاقيات الدولية المتصلة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين في ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

٣١ - كل صكّ وارد أدناه يتم تمثيله في الجدولين ١ و ٢ بواسطة الحرف الميّن على اليسار في القائمة.

ألف - اتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ (موقّعة في فيينا في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١ ودخلت حيّز النفاذ في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٤ طبقاً للمادة ٥١؛

باء - البروتوكول الاختياري لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية والمتعلّق باكتساب الجنسية لعام ١٩٦١ (موقّع في فيينا بتاريخ ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١ ودخل حيّز النفاذ في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٤ طبقاً للمادة السادسة)؛

جيم - البروتوكول الاختياري لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية والمتعلّق بالتسوية الإلزامية للمنازعات لعام ١٩٦١ (موقّع في فيينا بتاريخ ١٨ نيسان/أبريل ١٩٦١ ودخل حيّز النفاذ يوم ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٤)؛

دال - اتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣ (موقّعة في فيينا بتاريخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣ ودخلت حيّز النفاذ في ١٩ آذار/مارس ١٩٦٧ طبقاً للمادة ٧٧)؛

هاء - البروتوكول الاختياري لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية المتعلّق باكتساب الجنسية لعام ١٩٦٣ (موقّع في فيينا بتاريخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣ ودخل حيّز النفاذ بتاريخ ١٩ آذار/مارس ١٩٦٧).

(٤) للاطلاع على الأجزاء ذات الصلة من تقاريرها انظر موقع اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة (<http://www.un.org/ga/sixth/sixty-sixty-fifth.session>): تقرير الأمين العام بشأن النظر في اتخاذ تدابير فعّالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين“ النصوص الكاملة للردود.

واو - البروتوكول الاختياري لاتفاقية فيينا بشأن العلاقات القنصلية المتعلق بالتسوية الإلزامية للمنازعات لعام ١٩٦٣ (موقع في فيينا بتاريخ ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٦٣ ودخل حيّز النفاذ بتاريخ ١٩ آذار/مارس ١٩٦٧)؛

زاي - اتفاقية عام ١٩٧٣ بشأن منع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية. بمن فيهم الموظفون الدبلوماسيون والمعاقبة عليها (اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ودخلت حيّز النفاذ بتاريخ ٢٠ شباط/فبراير ١٩٧٧).

الجدول ١

مجموع البلدان المشاركة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

التوقيع والخلافة على التوقيع						
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
٦٠	١٨	٢٩	٤٨	١٩	٣٨	٢٥
التصديق أو الانضمام أو الخلافة						
ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
١٨٦	٥١	٦٦	١٧٢	٣٩	٤٨	١٧٢

الجدول ٢

حالة المشاركة في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين

الدولة	التوقيع والخلافة على التوقيع						التصديق أو الانضمام أو الخلافة			
	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم
الاتحاد الروسي	ألف						زاي			
إثيوبيا							زاي			
أذربيجان							زاي	دال		
الأرجنتين	ألف	باء		دال		واو	زاي	ألف	باء	
الأردن							زاي	دال		
أرمينيا							زاي	دال		
إريتريا							زاي	دال		

الدولة	التوقيع والخلافة على التوقيع				التصديق أو الانضمام أو الخلافة									
	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
إسبانيا				دال				ألف			دال			زاي
أستراليا	ألف			دال			زاي	ألف		جيم	دال		واو	زاي
إستونيا					دال	هـاء	واو	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
إسرائيل	ألف		جيم	دال			زاي	ألف						
أفغانستان								ألف						زاي
إكوادور	ألف		جيم	دال			زاي	ألف		جيم	دال			زاي
ألبانيا	ألف							ألف			دال			زاي
ألمانيا	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
الإمارات العربية المتحدة								ألف			دال			زاي
أنتيغوا وبربودا											دال			زاي
أندورا								ألف			دال			زاي
إندونيسيا								ألف	باء		دال	هـاء		
أنغولا								ألف			دال			
أوروغواي	ألف			دال		واو		ألف			دال			زاي
أوزبكستان								ألف			دال			زاي
أوغندا								ألف						زاي
أوكرانيا	ألف						زاي	ألف			دال			زاي
إيران (جمهورية - إسلامية)	ألف	باء	جيم	دال				ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
أيرلندا	ألف		جيم	دال		واو		ألف			دال			زاي
أيسلندا							زاي	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
إيطاليا	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
بابوا غينيا الجديدة								ألف			دال			زاي
باراغواي							زاي	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
باكستان	ألف							ألف		جيم	دال		واو	زاي
بالاو														زاي
البحرين								ألف			دال			زاي
البرازيل	ألف			دال	هـاء			ألف			دال			زاي
بربادوس								ألف			دال			زاي
البرتغال								ألف			دال			زاي
بليجيكا	ألف		جيم	دال		واو		ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي
بلغاريا	ألف						زاي	ألف		جيم	دال	هـاء	واو	زاي
بليز								ألف			دال			زاي
بنغلاديش								ألف			دال			زاي

الدولة	التوقيع والخلافة على التوقيع				التصديق أو الانضمام أو الخلافة			
	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	زاي
بنما	ألف			دال	هـاء	واو	زاي	زاي
بنين				دال			زاي	زاي
بوتان				دال			زاي	زاي
بوتسوانا				ألف	باء	جيم	دال	هـاء
بور كينا فاسو				دال			واو	زاي
بوروندي				ألف				زاي
البوسنة والهرسك				هـاء	واو			زاي
بولندا	ألف			دال			زاي	زاي
بوليفيا (دولة متعددة القوميات)				دال				زاي
بيرو				دال			واو	زاي
بيلاروس	ألف			زاي				زاي
تايلند	ألف	باء		دال	هـاء		زاي	زاي
تركمينستان				ألف				زاي
تركيا				ألف				زاي
ترينيداد وتوباغو				ألف				زاي
تشاد				ألف				زاي
توغو				ألف				زاي
توفالو				ألف				زاي
تونس				ألف	باء		دال	هـاء
تونغا				ألف				زاي
تيمور-ليشتي				ألف				زاي
جامايكا				ألف				زاي
الجيل الأسود				ألف	باء	جيم	دال	زاي
الجزائر				ألف				زاي
جزر البهاما				ألف		جيم	دال	زاي
جزر الرأس الأخضر				ألف				زاي
جزر القمر				ألف				زاي
جزر سليمان								
جزر كوك								
جزر مارشال				ألف				زاي
الجمهورية العربية الليبية				ألف	باء			زاي
جمهورية أفريقيا الوسطى	ألف	باء	جيم	دال			واو	زاي
الجمهورية التشيكية				ألف				زاي

التصديق أو الانضمام أو الخلافة					التوقيع والخلافة على التوقيع					الدولة
زاي	واو	هاء	دال	ألف	زاي	واو	هاء	دال	ألف	
زاي	واو	هاء	دال	ألف	واو	هاء	دال	ألف	ألف	الجمهورية الدومينيكية
زاي			دال	ألف						الجمهورية العربية السورية
زاي			دال	ألف	واو	هاء	دال	ألف	ألف	جمهورية الكونغو الديمقراطية
			دال	ألف				جيم	ألف	جمهورية تانزانيا المتحدة
زاي	واو	هاء	دال	ألف				جيم	ألف	جمهورية كوريا
زاي			دال	ألف						جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
زاي	واو	هاء	دال	ألف						جمهورية لاو الشعبية الديمقراطية
										جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
زاي			دال	ألف						جمهورية مولدوفا
زاي			دال	ألف					ألف	جنوب أفريقيا
زاي			دال	ألف						جورجيا
زاي			دال	ألف						جيبوتي
زاي	واو	هاء	دال	ألف	واو	هاء	دال	ألف	ألف	الدانمرك
زاي			دال	ألف						دومينيكا
زاي			دال	ألف	زاي					رواندا
زاي	واو		دال	ألف	زاي				ألف	رومانيا
				ألف						زامبيا
			دال	ألف						زيمبابوي
			دال	ألف						ساموا
زاي			دال	ألف						سان تومي وبرينسيبي
				ألف					ألف	سان مارينو
زاي			دال	ألف						سانت فنسنت وجزر غرينادين
زاي										سانت كيتس ونيفيس
			دال	ألف						سانت لوسيا
زاي			دال	ألف					ألف	سري لانكا
زاي			دال	ألف						السلفادور
زاي	واو		دال	ألف						سلوفاكيا
زاي			دال	ألف						سلوفينيا
زاي			دال	ألف						سنغافورة
زاي	واو	هاء	دال	ألف					ألف	السنغال
زاي				ألف						سوازيلند
زاي			دال	ألف						السودان

الدولة	التوقيع والخلافة على التوقيع					التصديق أو الانضمام أو الخلافة								
	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
سورينام														
السويد	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
سويسرا	ألف		جيم	دال		واو		ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
سيراليون								ألف						زاي
سيشيل								ألف	جيم	دال		هاء	واو	زاي
شيلي	ألف			دال		واو		ألف						زاي
صربيا					هاء	واو		ألف	باء	جيم	دال			زاي
صوماليا								ألف			دال			
الصين								ألف			دال			زاي
طاجيكستان								ألف			دال			زاي
العراق	ألف	باء	جيم					ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
عمان								ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
غابون				دال		واو		ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
غامبيا														
غانا	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو		ألف			دال	هاء	واو	زاي
غرينادا								ألف			دال			زاي
غواتيمالا	ألف						زاي							
غيانا								ألف			دال			زاي
غينيا								ألف	باء	جيم	دال			زاي
غينيا الاستوائية								ألف			دال			زاي
غينيا - بيساو								ألف						زاي
فانواتو											دال			
فرنسا	ألف		جيم	دال		واو		ألف		جيم	دال		واو	زاي
الفلبين	ألف	باء	جيم	دال		واو		ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
فتويلا (الجمهورية - البوليفارية)	ألف			دال				ألف			دال			زاي
فنلندا	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي	ألف	باء	جيم	دال	هاء	واو	زاي
فيجي								ألف		جيم	دال			زاي
فييت نام								ألف			دال			زاي
قبرص								ألف			دال			زاي
قطر								ألف			دال			زاي
قيرغيزستان								ألف			دال			زاي
كازاخستان								ألف			دال			زاي
الكاميرون				دال	هاء	واو		ألف			دال			زاي

الدولة	التوقيع والخلافة على التوقيع				التصديق أو الانضمام أو الخلافة			
	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	زاي
الكرسي الرسولي	ألف			دال				
كرواتيا				ألف			زاي	
كمبوديا				ألف	باء	جيم	دال	زاي
كندا	ألف						دال	زاي
كوبا	ألف			دال				زاي
كوت ديفوار				دال	واو			زاي
كوستاريكا	ألف			دال		جيم	دال	زاي
كولومبيا	ألف	جيم	دال	دال	هـاء	واو		زاي
الكونغو				دال	هـاء	واو		
الكويت				دال	هـاء	واو		زاي
كيريباتي				ألف			دال	زاي
كينيا				ألف	باء	جيم	دال	هـاء واو زاي
لاتفيا				ألف			دال	زاي
لبنان	ألف	باء	جيم	دال	واو			زاي
لكسمبرغ	ألف		جيم	دال	واو		دال	واو زاي
ليبيريا	ألف			دال	هـاء	واو		زاي
ليتوانيا				ألف			دال	زاي
ليختنشتاين	ألف	جيم	دال		واو		دال	واو زاي
ليسوتو				ألف			دال	زاي
مالطة				ألف		جيم	دال	زاي
مالي				ألف			دال	زاي
ماليزيا				ألف	باء	جيم	دال	زاي
مدغشقر				ألف	باء	جيم	دال	هـاء واو زاي
مصر				ألف	باء		دال	هـاء زاي
المغرب				ألف	باء		دال	هـاء زاي
المكسيك	ألف						دال	واو زاي
ملاوي				ألف	باء	جيم	دال	هـاء واو زاي
ملديف				ألف			دال	زاي
المملكة العربية السعودية				ألف			دال	زاي
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى								
وأيرلندا الشمالية	ألف	جيم	دال		واو	زاي		دال واو زاي
منغوليا				ألف			دال	زاي
موريتانيا				ألف			دال	زاي

الدولة	التوقيع والخلافة على التوقيع				التصديق أو الانضمام أو الخلافة			
	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	زاي
موريشيوس				ألف		واو	زاي	
موزامبيق				ألف			زاي	
موناكو				ألف			زاي	
ميانمار				ألف	باء		زاي	
ميكرونيزيا (الولايات المتحدة)				ألف			زاي	
ناميبيا				ألف				دال
ناورو				ألف			زاي	
النرويج	ألف	باء	جيم	دال	هـاء	واو	زاي	
النمسا	ألف	جيم	دال			واو	زاي	
نيبال				ألف	باء	جيم	دال	هـاء
النيجر				دال		واو	زاي	
نيجيريا	ألف						زاي	
نيكاراغوا				ألف	باء	جيم	دال	هـاء
نيوزيلندا	ألف	جيم				واو	زاي	
نيوي							زاي	
هايتي				ألف			زاي	دال
الهند				ألف	باء	جيم	دال	هـاء
هندوراس				ألف			زاي	
هنغاريا	ألف					واو	زاي	
هولندا				ألف	باء	جيم	دال	هـاء
الولايات المتحدة الأمريكية	ألف	جيم	دال				زاي	
اليابان	ألف	جيم				واو	زاي	
اليمن				ألف			زاي	دال
اليونان	ألف						زاي	دال